

قرارات

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١١٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٥

بتعديل شروط تجديد القيد فى جدول خبراء التقييم العقارى لدى الهيئة

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون التمويل العقارى الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما بشأن شروط القيد وتجديده بجدول خبراء التقييم العقارى لدى الهيئة ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٥ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يضاف إلى الشروط المتطلبة لتجديد القيد للأشخاص الطبيعيين المقيدين بجدول خبراء التقييم العقارى لدى الهيئة ، شرط اجتياز المقابلة الشخصية أو الاختبار الذى تحدده الهيئة لهذا الغرض .

وإذا كان المقيد بالجدول المشار إليه شخص اعتبارى فيشترط اجتياز العضو المنتدب له للمقابلة الشخصية أو الاختبار الذى تحدده الهيئة لهذا الغرض .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره بالوقائع المصرية .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ محمد فريد صالح